

الوقف على المقدم وان لم يذكر اصله مؤيداً احوال الوقف والماضي بقول
الاجازة ويحل الاختيار المختار فلما لا يفي الاختيار بالمعروف الصحيح الاجازة لم يطلها
اجتزت لبيان وفلذلك ما نزلنا سلفاً او اجتزت لك وانما يؤولك **وقال ابو ابي**
ما سبوا في ان اجتزت لك واوادى ويستعمل الجملة او اجتزت لم يؤولك

في اجازة عن الاجازة في اجازة

يعنى ان الاجازة المتبرعة عن اجازة جازية روائية وعملا غير
الاجازة بمراد الاجازة نحو اجزت لك اجازة ولو كثرت الاجازة التي في اجازة
من اجازة اخرى ولو لم يعلية العمل ولا يثبت ذلك ما اذبح من توكيل التوكيل
بغير اذنه موكلة ومنع بعض من لا يعتد به من اجازة بغير اجازة وذلك ان
الاجازة تنبيهه فيبقى الضعف باجماع اجازة اخرى

من اجازة من الاجازة

تفصيل من اجازة اخرى ومع مراد من الاجازة
اجازة من البيت الذي في اجازة عن ذلك وتضمنه الراجح الذي يقبل
به وهو ان يكون مراد عالم بالاجازة والعرب التي هو الاجازة من اجازة ذلك راعى الاجازة
به اذ مراد به صناعة بل من الاجازة ان توسيع وتضمين بقاها من اجل
العلم لم يسم ما جتم اليه ولا شئ اذ اجازة اخرى التي هي **وعند اير الطالع** يستحسن
ما ذكره ويستره

وهي السام صناعة

لونها مبتدأ وبعضه مبتدأ من واسمها اذ الخيم حتى الظن والجملة حتى
الاول **يعنى** ان بعضهم ومراد من اجازة اخرى ان الاجازة في شئ

علم الاجازة ان يكون لها من اجازة وبالصناعة وان تكون في شئ معين
تصحيح البخاري لان المعبر بالشكل استاذة له لغيره مقر وقا وان لم يكن
كذلك لم يجران بحرف الجازة لغيره بل يسم من غيره او يفسر من
استاذة له الرجل او الرجلين واما عبد الله بن عثمان فان تكون في شئ معين ويشترط
مهازة الجازة في الصناعة بخلاف ما سلك

والعلم الاجازة الذي بعض كسر فعلمها يوجد الشرط انتما

معجم ان بعضهم وموارد سبيل الناس يكتف عن العلم الاجازة من الجازة
والفرض ان الجازة عنك ان تكون عالما بمعجم الاجازة العلم الاجازة من اجازة اخرى
بغير اذنه من معنى اجازة ذلك الغير في روايته ترك الشئ عنه يكون الاجازة
ذات المعهودة وليس المراد ان يكون عالما ببعض الاجازة العلم التخصيص
بما روي وما يتعلق بما حكم الاجازة فعلمها على من العول ينفع شرط الاجازة
ان اذنا اذنا احداً يتحقق عن ذلك المزجج ولو اذنا عنك انك انما ان يتعلم عنه
باجازة ولا سماع فلك ومن الاجازة ان من التوسع في الاجازة موكلة من الجازة

قال شينتا وقاعد المر الشريه وهو مناهي لاجازة في الاجازة له
من تقيده السلسلة وعلى بعض العول ما يشتمل على الاجازة من الاجازة

قال الغضكافي ولم يقل اذنا الا ان يكون شرط الرواية وعليه يميل
قولهم اجتزت له رواية كذا بشرط ومنه نبهت الرواية من اجازة الجازة
شرط الرواية التخليه والعدالة والصدق كما تقدم وكثب بعضهم من علم
منه انما ملك اجزته لرواية عنده وهو له علمه انما وصحبه غنى عن تفسير
ذلك بشرط **والاعجاز او بالفتح دور تسمية او صوري بقوله الطلاب**